

شرح ابن عقيل

- (وجرى الفعل إذا ما أسندا ... لاثنيين أو جمع كفاز الشهدا) .
(وقد يقال سعدا وسعدوا ... والفعل للظاهر بعد مسند) .

مذهب جمهور العرب أنه إذا أسند الفعل إلى ظاهر مثنى أو مجموع وجب تجريده من علامة تدل على التثنية أو الجمع فيكون كحاله إذا أسند إلى مفرد فتقول قام الزيدان وقام الزيدون وقامت الهندات كما تقول قام زيد ولا تقول على مذهب هؤلاء قاما الزيدان